

## وزارة المالية

قرار رقم ١٨٤ لسنة ٢٠٠٨

بإعادة تشكيل اللجنة الثانية من لجان الطعن - قطاع جنوب الصعيد

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٨ بإعادة تشكيل اللجنة الثانية

من لجان الطعن - قطاع جنوب الصعيد :

قرار:

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل اللجنة الثانية من لجان الطعن - قطاع جنوب الصعيد ، برئاسة السيد

الأستاذ المستشار / جمال محمد مخيم أبو زيد - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،

وأعضوية كل من :

١ - الأستاذة / فاطمة السيد غريب عبد العظيم .

٢ - الأستاذ / عبد الرائق محمد خاطر حسين .

٣ - الأستاذ / محمد السعدنى أحمد السعدنى .

- ٤ - الأستاذ/ محمد ربيع عبد الملك محمد .  
٥ - المحاسب/ أيمن صفى عبد المحسن .  
٦ - المحاسب/ سامي يسى مرقص .  
٧ - السيدة/ فاطمة حفنى محمود ، أميناً للسر .  
(المادة الثانية )

يلغى القرار الوزارى رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٨/٣/٢٤

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى